بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٢٧ ـ كتاب المحصر

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ﴾ [البقرة: ١٩٦] وقال عطاء: الإحصار مِن كلِّ شيء يَحْبِسه.

١ ـ باب إذا أُحْصِرَ المُعتَمِرُ

١٨٠٦ ـ حدّثنا عبُد الله بنُ يوسفَ أخبرَنا مالكٌ عن نافع «أن عبدَ الله بنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما حينَ خرجَ إلى مكةَ مُعتَمِراً في الفتنة قال: إن صُدِدتُ عنِ البيتِ صنعتُ كما صَنَعْنا معَ رسولِ اللهِ ﷺ. فأهَلَّ بعمرةٍ، مِن أجلِ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان أهلَّ بعمرةٍ عامَ الحُدَيْبية». [انظر الحديث: ١٦٣٩، ١٦٤٠، ١٦٩٣، ١٧٠٨، ١٧٢٩].

١٨٠٧ ـ حدّثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ أسماءَ حدَّثنا جُوَيريةُ عن نافع أنّ عُبيدَ اللهِ بنَ عبدِ اللهِ وسالمَ بنَ عبدِ اللهِ أخبراهُ أنّهما كلَّما عبدَ اللهِ بنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهماً لَياليَ نَزلَ الجيشُ بابنِ الزُّبير فقالا: لاَ يَضُرُّك أنْ لا تَحُجَّ العامَ، وإنّا نخافُ أن يُحالَ بينَكَ وبينَ البيتِ. فقال: خَرَجنا معَ رسولِ اللهِ ﷺ، فحالَ كفّارُ قُرَيش دُونَ البيتِ، فَنَحَرَ النبيُّ ﷺ هَدْيَه، وحَلَق رأسَه. وأُشهِدُكم أنّي قد أوجَبتُ العُمرةَ إن شاء اللهُ، أنْطَلِقُ، فإن خُلِّيَ بَيني وبَينَ البيتِ طُفتُ، وإنْ حِيلَ بيني وبَينَهُ فَعلتُ كما فعلَ النبيُّ ﷺ وأنا معَهُ. فأَهَلَّ بالعُمرةِ مِن ذي الحُليفةِ، ثمَّ سارَ ساعةً، ثمَّ قال: إنَّما شأنهما واحدٌ، أشهِدُكم أني قد أوجَبتُ حَجَّةً معَ عُمرتي. فلم يَحِلَّ منهما حتّى دَخَل يومُ النَّحرِ وأهْدَى، وكان يقول: لا يَحِلُّ حتىٰ يطوفَ طوافاً واحداً يومَ يَدخُلُ مكةَ». [انظر الحديث: ١٦٣٩، ١٦٤٠، ١٦٩٣، ١٧٠٨، ١٧٢٩، ١٨٠٦].

١٨٠٨ ـ حدّثني موسىٰ بنُ إسماعيلَ حدَّثَنا جُويريةُ عن نافعٍ «أن بعضَ بني عبدِ اللهِ قال له: لو أقمتَ بهٰذا». [انظر الحديث: ١٦٣٩، ١٦٤٠، ١٦٩٣، ١٧٠٨، ١٧٢٩، ١٨٠٦، ١٨٠٧].

١٨٠٩ ـ حدّثنا محمدٌ قال: حدَّثَنا يحيىٰ بنُ صالحٍ حدَّثَنا مُعاويةُ بنُ سَلاَّم حدَّثنا يحيىٰ بنُ أبي كثير عن عِكرِمَة قال: قال ابنُ عبّاسٍ رضي اللهُ عنهما: «قد أُحصِرَ رسولُ اللهِ ﷺ فحَلَق رأسَهُ، وجامَعَ نِساءَهُ ونَحَر هَدْيَهُ، حتّى اعتَمرَ عاماً قابِلاً».

٢ ـ باب الإحصارِ في الحجِّ

١٨١٠ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ محمدٍ أخبرَنا عبدُ اللهِ أخبرَنا يونسُ عنِ الزُّهريِّ قال: أخبرَني سالمٌ قال: كان ابنُ عمرَ رضيَ الله عنهما يقول: «أليسَ حَسْبُكم سُنَّةَ رسولِ اللهِ ﷺ، إنْ حُبِس أحدُكم عنِ الحجِّ طاف بالبيتِ وبالصَّفا والْمَروةِ ثمَّ حلَّ من كلِّ شيءٍ حتىٰ يَحُجَّ عاماً قابِلاً فيُهدي أو يصومُ إن لم يَجِدْ هَدْياً» وعن عبدِ اللهِ أخبرنَا مَعْمَرٌ عنِ الزُّهريِّ قال: حدَّثَني سالمٌ عنِ ابنِ عمَر نحوَه. [انظر الحديث: ١٦٣٩، ١٦٤٠، ١٦٩٣، ١٧٠٨، ١٧٢٩، ١٨٠٦، ١٨٠٧، ١٨٠٨].

٣ ـ باب النَّحْرِ قَبلَ الحَلقِ في الحَصْرِ

١٨١١ ـ حدّثنا محمودٌ حدثَنا عبدُ الرزّاقِ أخبرَنا مَعمرٌ عنِ الزُّهريِّ عنْ عُروةَ عنِ المِسْوَرِ رضيَ اللهُ عنه «أنّ رسول اللهِ ﷺ نَحَرَ قبل أن يَحلِقَ، وأمرَ أصحابه بذٰلكَ».

[انظر الحديث: ١٦٩٤].

١٨١٢ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عبدِ الرحيم أخبرنا أبو بَدْرٍ شُجاعُ بنُ الوَليدِ عن عُمَر بنِ محمدٍ العُمَريِّ، قال: وَحدَّثَ نافعٌ أن عبدَ اللهِ وسالماً كَلَّما عبدَ اللهِ بنَ عُمَر رضيَ اللهُ عنهما فقال: «خَرَجْنا معَ النبيِّ ﷺ مُعْتمرين فحالَ كفارُ قُريشٍ دُونَ البيتِ، فنَحر رسولُ اللهِ ﷺ بُدْنَهُ وحَلَقَ رأسَهُ». [انظر الحديث: ١٦٣٩، ١٦٤٠، ١٦٩٣، ١٧٠٨، ١٧٢٩، ١٨٠٦، ١٨٠٧، ١٨٠٨، ١٨١٠].

٤ ـ باب من قال ليسَ على المُحصَرِ بَدَل

وقال رَوحٌ عن شِبلٍ عنِ ابنِ أبي نَجيح عن مُجاهدٍ عنِ ابنِ عبّاسٍ رضيَ الله عنهما: إنَّما البَدَلُ على مَن نَقَضَ حَجَّهُ بالتَّلَذُّذِ، فأما مَن حَبسهُ عُذرٌ أو غيرُ ذلكَ فإنهُ يَحِلُّ ولا يَرجعُ، وإن كان معهُ هَدْيٌ وهوَ مُحصَرٌ نَحرَهُ إن كان لا يستطيعُ أن يَبعَثَ بهِ، وإن استطاعَ أن يبعثَ بهِ لم يَحِلَّ حتىٰ يَبلُغَ الهدْي مَحِلّه. وقال مالكٌ وغيرُه: يَنحرُ هَدْيَهُ ويَحلِقُ في أيِّ موضِع كان ولا قضاء عليه، لأن النبي ﷺ وأصحابَهُ بالحُديبيةِ نَحروا وحَلَقوا وحَلّوا من كلِّ شيءٍ قبلَ الطوافِ وقبلَ أن يَصِلَ الهَدْيُ إلى البيتِ، ثمَّ لم يُذكَرْ أنَّ النبيَّ ﷺ أمرَ أحداً أن يَقضوا شيئاً ولا يَعودوا له. والحُدَيبيةُ خارجٌ منَ الحرَم.

١٨١٣ ـ حدّثنا إسماعيلُ قال: حدَّثني مالك عن نافع أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عُمَر رضيَ اللهُ عنهما قال حِينَ خَرجَ إلى مكَّةَ مُعتمراً في الفتنة: «إنْ صُدِدْتُ عن البيتِ صَنعنا كما صنعنا مع رسول الله ﷺ، فأهلَّ بعمرةٍ من أجلِ أنَّ النبيَّ ﷺ كان أهلَّ بعُمرةٍ عامَ الحُدَيبيةِ. ثمَّ إنَّ عبدَ اللهِ بنَ عمرَ نظر في أمرِه فقال: ما أمرُهما إلاّ واحدٌ. فالتَفتَ إلى أصحابِه فقال: ما أمرُهما إلا واحدٌ، أُشهِدُكم أني قد أوجَبتُ الحجَّ معَ العمرةِ. ثمَّ طافَ لهما طوافاً واحداً. ورأىٰ أنَّ ذٰلكَ مُجزىءٌ عنهُ، وأهدىٰ».

[انظر الحديث: ١٦٣٩، ١٦٤٠، ١٦٩٣، ١٧٠٨، ١٧٢٩، ١٨٠٦، ١٨٠٧، ١٨٠٨، ١٨١٠، ١٨١٢].

٥ ـ باب قولِ اللهِ تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [١٩٦ البقرة] وهو مُخيَّرٌ، فأمّا الصومُ فثلاثةُ أيّام

١٨١٤ ـ حدّثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ أخبرَنا مالكٌ عن حُمَيدِ بنِ قَيسٍ عن مُجاهدٍ عن عبد الرَّحمٰنِ بنِ أبي ليلىٰ عن كعبِ بن عُجْرَة رضيَ اللهُ عنهُ عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال: «لَعلَّكَ آذاكَ هوامُّكَ؟ قال: نعم يا رسول الله. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: احلِقْ رأسك، وصُمْ ثلاثَة أيامٍ أو أطعِمْ ستةَ مساكين أو انسُكْ بشاة».

[الحديث ١٨١٤ ـ أطرافه في: ١٨١٥، ١٨١٦، ١٨١٧، ١٨١٨، ٤١٥٩، ٤١٩٠، ٤١٩١، ٤٥١٧، ٥٦٦٥، ٥٧٠٣].

٦ ـ باب قولِ اللهِ تعالى: ﴿أَوْ صَدَقَةٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] وهيَ إطعامُ ستةِ مساكينَ

١٨١٥ ـ حدّثنا أبو نُعَيمٍ حدّثَنا سَيفٌ قال: حدثني مُجاهدٌ قال: سمعتُ عبدَ الرَّحمٰنِ بنَ أبي ليلىٰ أنَّ كعبَ بنَ عُجْرَةَ حَدَّثَهُ قال: «وَقفَ عليَّ رسُول اللهِ ﷺ بالحُدَيبيةِ ورَأسي يَتهافَتُ قَملاً، فقال: يُؤذِيكَ هَوامُّكَ؟ قلت: نعم. قال: فاحلِقْ رأسَكَ ـ أو قال: احلِق ـ قال: فيَّ نَزَلَتْ هٰذه الآيةُ ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ﴾ إلى آخرِها. فقال النبيُّ ﷺ: صُمْ ثلاثةَ أيّامٍ، أو تَصدَّقْ بفَرَقٍ بين ستةٍ، أو انسُكْ بما تَيسَّر». [انظر الحديث: ١٨١٤].

٧ ـ باب الإطعامُ في الفِدْيَةِ نصفُ صاعٍ

١٨١٦ ـ حدّثنا أبو الوَليدِ حدَّثنا شُعبةُ عن عبدِ الرَّحمٰنِ بنِ الأصْبهانيِّ عن عبدِ اللهِ بنِ مَعقَلٍ، قال: «جَلستُ إلى كعبِ بنِ عُجرةَ رضيَ اللهُ عنهُ فسألتُهُ عنِ الفِديةِ، فقال: نزَلتْ فيَّ خاصَّةً وهيَ لكم عامةً. حُمِلتُ إلى رسولِ الله ﷺ والقملُ يتناثَرُ على وَجْهي، فقال: ما كنتُ

أرَى الوَجَعَ بَلغَ بكَ ما أرَى. أو ما كنتُ أرى الجهْدَ بلغَ بكَ ما أرَى. تَجِدُ شاةً؟ فقلتُ: لا. فقال: فصُمْ ثلاثَةَ أيّامٍ، أو أطعِمْ ستّة مساكينَ لكل مسكين نصفَ صاعٍ».

[انظر الحديث: ١٨١٤، ١٨١٥].

٨ ـ باب النُّسكُ شاةٌ

١٨١٧ ـ حدَّثنا إسحاقُ حدثنا رَوحٌ حدَّثَنا شِبلٌ عنِ ابنِ أبي نَجيحٍ عن مُجاهدٍ قال: حدَّثني عبدُ الرحمٰنِ بنُ أبي ليلىٰ عن كعبِ بن عُجرةَ رضيَ اللهُ عنهُ «أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ رآه وأنهُ يسقُطُ على وَجهِه القمل، فقال: أيؤذيكَ هَوامُّكَ؟ قال: نعم. فأمَرَهُ أن يَحلِقَ وهوَ بالحُديبيةِ، ولم يتبيَّنْ لهم أنهم يَحلُّونَ بها، وهم على طَمَعٍ أن يَدخُلوا مكة. فأنزَلَ اللهُ الفِديةَ، فأمَرَهُ رسولُ اللهِ ﷺ أن يُطعِمَ فَرَقاً بينَ ستةٍ، أو يُهدِيَ شاةً، أو يَصومَ ثلاثةَ أيّام».

[انظر الحديث: ١٨١٤، ١٨١٥، ١٨١٦].

١٨١٨ ـ وعن محمدِ بنِ يوسفَ حدَّثَنا وَرقاءُ عنِ ابنِ أبي نَجيحٍ عن مجاهدٍ أخبرَنا عبدُ الرحمٰن بنُ أبي ليلىٰ عن كعبِ بن عُجرةَ رضيَ اللهُ عنهُ «أن رسولَ اللهِ ﷺ رآهُ وقملُه يسقُط على وَجهِه» مثله. [انظر الحديث: ١٨١٤، ١٨١٥، ١٨١٦، ١٨١٧].

٩ ـ باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾ [البقرة: ١٩٧]

١٨١٩ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حَربٍ حدَّثَنا شُعبة عن مَنصورٍ عن أبي حازمٍ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنهُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن حَجَّ هٰذا البيتَ فلم يَرْفُثْ ولم يَفْسُقْ، رجَعَ كما ولَدَتْهُ أمُّه». [انظر الحديث: ١٥٢١].

١٠ ـ باب قولِ اللهِ عزَّ وجلَ: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]

١٨٢٠ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ حدَّثَنا سُفيانُ عن مَنصورٍ عن أبي حازمٍ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال: قال النبيُّ ﷺ: «مَن حَجَّ هٰذا البيتَ فلم يَرفُثْ ولم يَفسُقْ رَجَع كيومِ ولَدَتهُ أمُّه». [انظر الحديث: ١٥٢١، ١٨١٩].

* * *